

عمرة في رمضان تعدل حجة

سؤال: يؤخر كثير من الناس عمرتهم إلى العشر الأواخر من رمضان في كل عام، وربما كان منهم العاجز، ويعرضون أنفسهم للزحام الشديد، بينما بإمكانهم أدائها في العشرين الأول، فهل هذا العمل صحيح؟ وهل يوجد فرق بين أدائها في الوقتين؟ الجواب: تجوز العمرة في جميع الشهر ولها فضل كبير؛ لقول النبي -صلى الله عليه وسلم- { عمرة في رمضان تعدل حجة } ولم يخص آخره ولا أوله، إلا أن آخر الشهر أفضل؛ لأنه وقت اعتكاف النبي -صلى الله عليه وسلم- وترجى فيه ليلة القدر، وقد يؤخرون العمرة إلى آخر الشهر نظرا لإجازة الموظفين المعتادة في آخره، فمن كان عنده قدرة وتمكن فالعمرة في جميع الشهر أولى حتى لا يتعرض للضييق والشدة ولا يزاحم الناس، ومن لم يكن عنده إجازة أو قدرة فهو معذور إن أخرها إلى العشر الأواخر.